

بعيدا في ٢٠ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ١٨٨١

قبول هبة مقدمة من منظمة العمل ضد الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر
بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لا سيما
المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للادارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/٢٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس ادارة مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي رقم ٢١٤ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٩،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٦

يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: قبلت الهبة المقدمة من منظمة العمل

ضد الجوع لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وهي
عبارة عن تقديم مواد وقطع كهربائية بمبلغ
وقدره ٤,٠٤٨.٧٨/ دولار اميركي ما يعادل حوالي
٣٦٢,٣٦٥,٨١٠/ ل.ل (فقط ثلاثماية واثنان وستون
مليوناً وثلاثماية وخمسة وستون ألفاً وثمانماية وعشر
ليرات لبنانية لاغير) وفق سعر الصرف المعتمد.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث

تدعو الحاجة.